الباب الأول

المقدمة

أ- خلفية البحث

إن الإسلام هو دين الذي مبني على الكتاب والسنة الصحيحة على فهم السلف الصالح من القرون المفضلة، من الصحابة والتابعين وتابع التابعين. ولفهمهما فهما صحيحا سليما لا يستغني المسلم ولا سيما الباحثون عن الأدوات الصحيحة ليفهمَ هذين الوحيين، حتى لا ينحرف عن الحق في فهمهما. لأنه ليس كل من يستدل بهما على صواب، قد تكون الأدلة صحيحة، ولكن الاستدلال خاطئ أو تحليلها وتطبيقها غير سليمة. والأدلة صحيحة، ولكن الإستدلال معرض للخطأ.

وإن من الجدير في كل علم أن يأخذ الشخص من أصوله ما يكون عونا له على فهمه وتخريجه على تلك الأصول، ليكون علمه مبنياً على أسس قوية ودعائم راسخة،

وقد قيل: من حُرِم الأصول حرم الوصول[١]. لقد دوّن العلماء الأدوات الواردة لفهم القرآن والسنة، منها أصول الفقه، والقواعد الفقهية، واللغة العربية وفروعها، وأصول التفسير ومصطلاح الحديث وغير ذلك، فأهمها هي أصول الفقه. إن أصول الفقه علم جليل القدر، هو أساس اعتمد عليه العلماء في استدلال واستنباط الأحكام الشرعية في القرآن والسنة على طريقة سليمة صحيحة[٢]. فهو علم مستقل، وضعه علماء الأصول وبنوه على أصول لغوية وشرعية وعقلية. قال الإسنوي الشافعيّ حين "فإن أصول الفقه علم عظيم قدره وبين شرفه وفخره إذ هو قاعدة الأحكام الشرعية وأساس الفتاوى الفرعية التي بها صلاح المكلفين معاشا ومعادا "[٣]

[١] محمد العثيمين, أصول في التفسير (المكتبة الإسلامية, ١٤٢٢).

[٢] محمود صالح, ''القواعد الأصولية المتعلقة بالعرف وتطبيقاتها في صيغ الاستثمار الإسلامية المعاصرة,'' دراسات: علوم الشريعة والقانون44–45 :(2017) 1 .no ,44 .

[٣] عبد الرحيم الإسنوي, نهاية السول شرح منهاج الوصول (بيروت: دار الكتب العلمية, ١٤٢٠). ص ٥

فظهر أنَّ الفقه وأصوله وجهان لعملة واحدة، فلا فقه على الحقيقة بغير أصول.

ولما كان علم النحو ميزانًا معتدلا يضبط القلم واللسان ويصونهما من الخطأ؛ فكذلك علم الأصول يضبط خط سير الفقيه ويمنعه من الانحراف والزلال في الاستنباط أو التحليل[١].

وعُلم أنَّ علم أصول الفقه من العلوم الضرورية والأساسية التي لا ينبغي لطلبة العلم والباحثين الاستغناء عنها أبدًا؛ لأنَّ عليه مدار الشرع، وبه تُعْرف مقاصده، ويُهتدى إلى أحكامه، وبدونه لا يمكن السير على منهاج سليم قويم في استنباط الأحكام. قال أبن تيمية: " "لا بد أن يكون مع الإنسان أصول كلية ترد إليها الجزئيات ليتكلم بعلم وعدل ثم يعرف الجزئيات كيف وقعت، وإلا فيبقى في كذب وجهل في الجزئيات وجهل وظلم في الكليات فيتولد فساد عظيم"[٢].

---

[١] Muhamad; Kasiyono Ikhwan Kasiyono, "TELAAH KRITIS TERHADAP KAIDAH USHULIYAH LUGHAWIYAH," *FiTUA: Jurnal Studi Islam* 2, no. 1 (2021): 20–37, http://ejournal.stitbima.ac.id/index.php/fitua/article/view/287/189.

[٢] أحمد، ابن تيمية, مجموع الفتاوى (المملكة العربية السعودية: دار الوفاء, ١٩٩٧). ص ٢٠٣/١٩

وفي علم الأصول القواعدُ الأصولية العامة المتعلقة بالأحكام الشرعية التي استُعملت لإصدار الفتاوى في الفروع الفقهية[١]، يعرف بها المسلم الأحكام المتعلقة بمصالحه في الدين والدنيا، وفي العبادات والمعاملات. فالقواعد الأصولية هي لُب علم أصول الفقه وجوهره[٢]، بل هو القواعد نفسها. فهي القواعد العامة التي تشمل كل جزءيتها وفروعها، وينبغي للذي يريد أن يفهم القرآن والسنة فهما صحيحا ويفقه أحكامهما فقها دقيقا أن يعتني ويهتم بهذه القواعد. وهي تنمي وتمارس الملكة العلمية في الاستدلال والاستنباط والتحليل والتحرير[٣].

---

[١] صالح, "القواعد الأصولية المتعلقة بالعرف وتطبيقاتها في صيغ الاستثمار الإسلامية المعاصرة."

[٢] يعقوب عبد الله, "إعمَالُ القواعِد الأصُوليَّة في استنباطِ الأحكَام الفقهيَّة. - حُكم شُربِ القيامِ أنموذجًا," مجلة المنهل265–231 :(2018) 1 .no ,4 .

[٣] لشهب بوبكر, "القواعد الفقهية والأصولية تنظم المعاملات المالية," مجلة السلام للاقتصاد الإسلامي ,2 no. 1 (2021): 13–46.؛ عبد الله, "إعمَالُ القواعِد الأصُوليَّة في استنباطِ الأحكَام الفقهيَّة. - حُكم شُربِ القيامِ أنموذجًا."

فقد وجدت وانتشرت هذه القواعد وتطبيقتها في كتب العلماء والمؤلفات والمجلات العلمية، سواء كانت في العبادات أو المعاملات[١]. ولكن بحثها في المعاملات كرسالة مستقلة لم يكن وافيا كافيا. ولا سيما في المعاملات، اعتنى واهتم الباحثون أكثر في القواعد الفقهية وتطبيقتها. قلَّ بل قد يُقل ندر بحثٌ مستقلٌ عن تطبيق القواعد الأصولية في المعاملات[٢].

لذا، يري الباحث أهمية كتابة هذا البحث لقلة الرسالة على نفس الموضوع، وهو بحث عن إعمال القواعد الأصولية في باب المعاملات. والقاعدة هي: الأصل في النهي التحريم، وهي من أهم القواعد في الأصول، لأن الأحكام الشرعية فيها التكليف[٣].

---

[١] Khaidir Hasram, "AL-QAWAID AL-USHULIYAH AL-TASYRI'IYAH SEBAGAI BASIS METODOLOGI FIKIH KONTEMPORER," *Mazahibuna: Jurnal Perbandingan Mazhab* 1, no. 2 (Desember 21, 2019), https://journal3.uin-alauddin.ac.id/index.php/mjpm/article/view/11127.

[٢] ولم يجد الباحث جملة من الرسالة المتعلقة بالقواعد الأصولية وتطبيقها في المعاملات في بعض المجلة العلمية إلا عديدة قليلة، معظمها تكلمت عن القواعد الأصولية إجمالا، أما بحث مخصص في تطبيق القاعدة منها وجد الباحث رسالة واحدة فقط كتبهت أنس برهان الدين في المجالس.

Anas Burhanuddin, "KAIDAH 'PADA DASARNYA PERINTAH BERARTI WAJIB, KECUALI JIKA DALIL MENUNJUKKAN HAL LAIN' DAN PENERAPANNYA PADA BAB MUAMALAH," *Al-Majaalis : Jurnal Dirasat Islamiyah* 7, no. 2 (Mei 20, 2020): 69–102, https://ejournal.stdiis.ac.id/index.php/Al-Majalis/article/view/140.

[٣] نور فراحنة, ''القرائن الصارفة للنهي عن التحريم,'' دراسات: علوم الشريعة والقانون 46, no. 1 (2019): 701–721.

والتكليف إما طلب الفعل أي الأمر أو طلب الترك أي النهي. والشريعة تدور بين هذين الأمرين، بين الأوامر والنواهي[١].

فمعرفة تطبيق هذه القواعد في المعاملات في غاية الأهمية، لأن الأصل في المعاملات الحل والإباحة وهو الأكثر من الأمور المحرمات أو المنهيات. فإذا أراد رجل أن يتأهل في باب المعاملات، فدراسة النواهي والمنهيات فيها تسهله وتيسره لفهم باب المعاملات إجمالا. لأنه إذا علم وعرف النواهي والمنهيات، فالباقيات سهلة، وهي ترجع إلى الأصل، يعنى الحل.

فمن خلال هذا البحث، أراد الباحث أن يجمع ويحلل مدى تطبيق القاعدة: "النهي يقتضي التحريم" في كتاب عمدة الأحكام من أول باب البيوع إلى باب الرهن. فأسأل الله الكريم أن يجعل العمل هذا خالصا لوجهه الكريم، صوابا على نهج السليم، وأن يجعله قربة له عنده مدخرة ليوم الدين، وأن يعم بنفعه المسلمين وأن يبارك فيه، وأن

---

[١] Burhanuddin, "KAIDAH 'PADA DASARNYA PERINTAH BERARTI WAJIB, KECUALI JIKA DALIL MENUNJUKKAN HAL LAIN' DAN PENERAPANNYA PADA BAB MUAMALAH."

يشرح صدور قرّائه لفهمه، والعمل بما فيه من توجيهات وإرشادات صحيحة، وأن يغفر لي ما اعتراه من خطأ أو زلل، ويوفقني عاجلا غير آجل في كتابته، إنّ ربي لطيف لما يشاء إنه هو العليم الحكيم. سائلا الله التوفيق للجميع لما فيه الخير والصلاح والسداد.

وصلى الله وسلم وبارك على خير خلقه، وصفوة رسله نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

ب- **تحديد المسائل**

بناء على ما سبق ذكره في خلفية البحث، يظهر أن المسائل في هذا البحث تكون محددة على الأمور الآتية:

١-هل النهي في المعالات المالية يقتضي التحريم؟

٢-لم اختُلِف في تطبيق القاعدة "الأصل في النهي التحريم"؟

٣-كيف تطبيق القاعدة "الأصل في النهي التحريم" في كتاب عمدة الأحكام من أول باب البيوع إلى باب الرهن؟

ج-**أهداف البحث**

بعد أن وُضع تحديد المسائل المرغوبة في بحثها وكتابتها، يريد الباحث أن يضع كذلك أهداف البحث، فتكون أهداف البحث كما يأتي:

أ- معرفة ما يقتضي على النهي في المعالات المالية.

ب- معرفة الاختلاف في تطبيق القاعدة "الأصل في النهي التحريم".

ج-معرفة تطبيق القاعدة "الأصل في النهي التحريم" في كتاب عمدة الأحكام من أول باب البيوع إلى باب الرهن.

د- **الفوائد**

من فوائد هذا البحث

١-الفوائد الأكادمية: أن تكون هذه الرسالة تساهم كثيرا في حل المسائل المعاملات المالية وتسهل الباحثين في البحث عنها وتكون مرجعا في المسائل المعاملات المالية المعاصرة، خاصة في تطبيق وامتثال القواعد الأصولية في المعاملات.

٢- الفوائد التطبيقية أن تكون هذه الرسالة مخرجا للبحوث العلمية المعاصرة وتكون مرجعا في التطور في البحث عن تطبيق القواعد الأصولية، وللباحث خاصة والناس عامة.

هـ- الدراسة السابقة

لا شك أن الموضوع ليس بحديث مطلقا، ولكنه موضوع تكلم عنه علماء السلف والخلف من حيث الجملة، وكُتبت أبحاث علمية ورسالات جامعية التي تناولت كثيرا من أفراد الموضوع نظرية وتطبيقا.

فمن خلال الاطلاع عن هذا الموضوع ، لم يجد الباحث رسالة مخصصة لبيان تطبيق هذه القاعدة في المعملات، غير أن هناك رسائل لها علاقة وثيقة بهذا الموضوع التي كتبت مدة الخمسة السنوات الآخرة، منها:

١- القواعد الأصولية المتعلقة بالعرف وتطبيقاتها في صيغ الاستثمار الإسلامية المعاصرة، كتبها صالح محمود صالح، وهي أيضا رسالة في المجلة العلمية دراسات:

علوم الشريعة والقانون ٢٠١٧ مـ. تكلم الكاتب من خلالها عن القواعد الأصولية المتعلقة بالعرف وتطبيقها في صيغ الاستثمار الإسلامية المعاصرة. وظهر منها بعض أهم القواعد الأصولية المتعلقة بالعرف وتطبيقها، مثل تخصيص النصوص العامة بالعرف. ولها شبه بما سيكتب الباحث، إلا أن القاعدة المبحوثة فيه لم تذكر فيها. وهذا البحث أخص من هذه الرسالة.

٢- إعمَالُ القواعِد الأصُوليَّة في استنباطِ الأحكَام الفقهيَّة - حُكم شُربِ القيامِ أنموذجًا، كتبها يعقوب بن عبد الله، وهي عبارة عن رسالة في المجلة العلمية المنهل ٢٠١٨ مـ. تكلم الكاتب فيها عن القواعد الأصولية عامة وإعمالها في باب الآداب، وهي حكم شرب قائما. ووجه الفروق بين هذا البحث ورسالته واضحة، تكلم الباحث في إعمال القواعد الأصولية عامة في باب الآداب، وأما هذا البحث سيبحث عن تطبيق قاعدة من القواعد الأصولية في باب المعاملات، ويكون أخص منها.

٣- **القرائن الصارفة للنهي عن التحريم**، كتبتها نور فراحنة، وهي عبارة عن رسالة في المجلة العلمية دراسات: علوم الشريعة والقانون ٢٠١٩ مـ. وهي رسالة لها شبه قوي بهذا البحث، حيث تكلمت الكاتبة فيها عن النهي وما يقتضي منها وهي قاعدة من القواعد الأصولية المهمة. وبحثت عن القرائن التي تصرف النهي من حكم الأصل، يعني التحريم واقتصرت على ذلك، وأما هذا البحث يتميز بذكر تطبيق هذه القاعدة في باب المعاملات.

٤- **أهمية القواعد الأصولية وأثرها في تحديد دلالة المفهوم** كتبها فيصل كوريفة، وهي عبارة عن رسالة في المجلة العلمية جسور المعرفة ٢٠١٩ مـ. تكلم المؤلف فيها عن القواعد الأصولية بوصفها منهجا كليا في تفسير النصوص وفهمها. وهي القواعد الأصولية اللغوية التي بها تركز المؤلف في تحديد دلالة المفهوم. طبعا، الفرق ظاهر، وهو في باب والباحث في باب آخر.

٥- **القواعد الفقهية والأصولية تنظم المعاملات المالية**، كتبها لثهب بوبكر، وهي عبارة عن رسالة في مجلة السلام للاقتصاد الإسلامي ٢٠٢١ مـ. تكلم الكاتب من خلالها عن القواعد الفقهية والأصولية ودورهما في تنظيم المعاملات المالية. والموضوع في هذه الرسالة لها شبه بما كتبه الباحث، إلا أنها رسالة عامة في دور القواعد الأصولية في تنظيم المعاملات. ولم تكن القواعد الأصولية بحثا مستقلا فيه، بل هي مقرونة بالقواعد الفقهية. أما الموضوع الذي سيُبحث في هذا البحث خاص مستقل في قاعدة من القواعد الأصولية فيباب المعاملات، وهي الأصل في النهي التحريم.

فهذا البحث يكون تكميلا وتمميما من الدراسات السابقات في هذا الموضوع، وبالإضافة أنه كأنشطة متابعة من الدراسات السابقات التي تثبت أو تلغي أو تصحح النتيجة الموجودة من الدراسات السابقات.

و- الإطار الفكرى

إنما هذا البحث سيتكلم عن قاعدة "الأصل في النهي التحريم" وتطبيقها في باب المعاملات، وهي من القواعد الأصولية، فالإطار الفكري المعمول فيه هو أصول الفقه نفسه، من دلالة الألفاظ، فيه الأمر والنهي وما يقتضي عليهما[١].

ز- مناهج البحث

يعتبر هذا البحث بحث مكتبي أي الباحث القائم على المطالعة على بعض الكتب والرسائل العلمية المتعلقة بهذا الموضوع. والكتب المعتمدة في هذا البحث منها روضة الناظر لابن قدامة، والكوكب المنير لابن نجار، والوجيز في أصول الفقه للزحيلي والأصول من علم الأصول وشرحه للعثيمن، ومذكرة في أصول الفقه للشنقطي وعمدة الأحكام لعبد الغني المقدسي.

---

[١] محمَّد الجيزاني, معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة (الرياض: دار ابن الجوزي, ١٤٢٧).؛ محمد العثيمين, الأصول من علم الأصول (دمام: دار ابن الجوزي, ١٤٢٦).؛ عبد الملك الجويني, الورقات (الرياض: دار الصميعي, ١٩٩٦).؛ عبد الله ابن قدامة, روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه (مؤسسة الريّان للطباعة والنشر والتوزيع, ٢٠٠٢).؛ محمد الأمين الشنقيطي, مذكرة في أصول الفقه (المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم, ٢٠٠١).

ولنيل البحث المتركز المجيب بما فيه من تحديد المسائل، يسلك هذا البحث منهج الاستقرائي والتحليلي. ويكون الاستقراء والتحليل على هذه المراحل:

١-دراسة القاعدة من ناحية اللغة والمعاني، وأدلتها وحجيتها.

٢-جمع الأحاديث في باب المعاملات من كتاب عمدة الأحكام لعبد الغني المقدسي، من أول باب البيوع إلى باب الحوالة، وهي عمدة أساسية لهذا البحث.

٣-تنقيح هذه الأحاديث المتعلقة بالموضوع التي فيها النواهى ثم تحليلها بإعمال القاعدة على ما فيها من النواهي حتى تحصل النتيجة الدقيقة الخاصة.

٤-تقوية وتأييد التحليل بأقوال علماء المتقدمين والمتأخرين.

ح-نوع البحث

يقوم بحث هذه الرسالة المتواضعة على المعلمات المكتبية يعني إيجاد كل من المعلمات والبيانات المساعدة المتعلقة بالموضوع. فاعتمد الباحث بدراسة المكتبية وباطلاع الكتب المتعلقة بها والكتب المحققة لإتمام مصادره ومعلوماته.

د- **ومصادر البيانات**

وأما المصادر المستعملة، فتنقسم إلى قسمين:

١- المصادر الرئيسية، وهي كتب أصول الفقه من المذاهب الأربعة من الكتب التي لها صلة بموضوع البحث.

٢- المصادر الثانوية، وهي البحوث والرسائل العلمية التي لها صلة قوية بموضوع البحث.

ط- **جمع البيانات**

أما كيفية جمع البيانات فهو الاطلاع على المصادر الأساسية والثانوية. وطريقة تحليلها ما يلي: جمع البيانات وتفصيلها، وتصفيتها، ومقارنتها وفي النهاية يقوم الباحث بشرح آثاراختلاف المذاهب الأربعة في الاقتصاد الإسلامي في إندونيسيا.

ي- **وتحليل البيانات**

استخدم الباحث لتحليل البيانات بطريقة تسمى تحليل المحتوى (Content Analysis) مع مقارنتها وتحقيقها عما ورد من كتب أصول الفقه وتم استنتاجها وعرضها بشكل علمي ويسير ذلك كالتايل :

١- الرجوع إلى المصادر الأصلية فيما تناولته في هذا البحث من مسائل أصولية.

٢- تحرير موضع الخلاف في المسائل التي تحتاج إلى ذلك .

٣- الاهتمام بعزو الآيات القرآنية إلى مواضعها في الكتاب العزيز، وذلك بذكر اسم السورة ورقم الآية بالقبول.

٤- تخريج الأحاديث النبوية، فإذا كان الحديث مرويا في الصحيحين أو أحدهما كفى بتخريجه منهما أو من أحدهما، وذلك لقيام الاتفاق على صحتهما، وتلقي الأمة لهما، وأما إذا لم يكن فيهما ولا في أحدهما، فتخريجه مما تيسر للباحث من كتب السنة والمسانيد والمصنفات، ثم يعقب ذلك بالحكم عليه مستعينا من هم أهل ذلك.

٥- التعريف بالأعلام ممن يرد ذكرهم في المتن، عدا الصحابة والأئمة الأربعة رحمهم الله جميعا

ك-**خطط البحث**

لفهم المسائل الرئيسية في هذا البحث، يكون البحث على النقاط الآتية:

انتظم هذا البحث في مقدمة وتمهيد وثلاثة أبواب وخاتمة، وثبت المصادر والمراجع.

الباب الأول: المقدمة وفيها بيان بأهمية هذا الموضوع، وأسباب اختياره، وخطة البحث، ومنهجه.

الباب الثاني: القواعد الأصولية وتعريفها، وفيه مبحثان، المبحث الأول: مفهوم القواعد الأصولية، وهو على ستة فصول، الفصل الأول: سمات القواعد الأصولية، الفصل الثاني: الأهمية التشريعية للقواعد الأصولية، الفصل الثالث: الأدلة التي تقوم عليها القواعد الأصولية، الفصل الرابع: أقسام القواعد الأصولية، الفصل الخامس: طرق الاستنباط من القواعد الأصولية، الفصل السادس: الفرق بين القواعد الأصولية والقواعد الفقهية.والمبحث الثاني: مفهوم القاعدة "الأصل في النهي التحريم"، وفيه ستة فصول، الفصل الأول: تعريف النهي لغة واصطلاحا، الفصل الثاني: تعريف الأصل لغة واصطلاحا، الفصل الثالث: تعريف التحريم لغة واصطلاحا، الفصل الرابع: أدلة هذه القاعدة، الفصل الخامس: حجية هذه القاعدة، الفصل السادس: إعمال هذه القاعدة.

الباب الثالث: التعريف بكتاب عمدة الأحكام ومؤلفه، وفيه مبحثان، المبحث الأول: معرفة المؤلف سيتكلم الباحث عن: ١-اسمه ونسبه، ٢-مولده ونشأته، ٣-أوصافه الخلقية والخلوقية، ٤-مكانته العلمية وثناء العلماء عليه، ٥-وفاته. ثم في المبحث الثاني:

التعريف بكتاب عمدة الأحكام يتكلم الباحث عن ١-اسم الكتاب الكامل، ٢-سبب تأليفه، ٣-منهج المصنف في كتابته، ٤-أهمية هذا الكتاب،٥-أهم شروح كتاب عمدة الأحكام.

الباب الرابع: تطبيق هذه القاعدة في المعاملات المالية، وتبدأ الدراسة من أول باب البيوع في كتاب عمدة الأحكام إلى باب الرهن. وهي على ستت مباحث، المبحث الأول: بابُ مانُهِيَ عنْهُ منَ البيوعِ، المبحث الثاني: باب العرايا وغير ذلك، المبحث الثالث:باب السلم، المبحث الرابع: باب الشروط في البيع المبحث الخامس: باب الربا والصرف، المبحثالسادس: باب الرهن وغيره.

الباب الخامس: الخاتمة، وتشتمل على: الأول: نتائج البحث، الثاني: التوصيات والاقتراحات، الثالث: الفهارس، وتشتمل على: فهرس الآيات القرآنية، فهرس الأحاديث الشريفة، فهرس الأعلام، فهرس الموضوع. والرابع: ثبت المصادر والمراجع.